على اعمال القلوب المذمومة وهكذا قال الامام احمد رحمه الله ابن حنبل فصول تعلم القرآن والحديث ان احببت
ان يدوم الله لك على ما تحب فدم له على ما يحب وان كان لم ينو خيرا ولا شرا فهذا يبعد خلوها قال عن
ثم نية الخير منها ما يجب بلا شك فقد فعل محرما فيا لها من وصية ما اشرف وقعها وما اعظم نفعها نسأل
الله لنا ولاخواننا المسلمين العمل بها والتوفيق لها ولما يحبه ويرضاه امين فمثل هذا تكون وصايا ائمة المسلمين
رضي الله عنهم والله سبحانه اعلم وقد قيل نية المؤمن خير من عمله واشرف من عمله لاعتبارها فيه بخلاف العكس
وقيل ايضا النية سبقت العمل وهذا واضح صحيح وسيأتي في الدعا قبيل ما يتعلق بالمصحف والقراءة
الكلام في اعمال القلوب وهل يكون اجر من نوى الخير او وزر من نوى الشر على شيء معها او لا الا
انه لم يأت بالعمل كما ذكرت هذه المسئلة في الفقه في باب صلاة المريض وغير ذلك وفي
حواشي المنتقى في صلاة الجماعة **فصل** ٢٧ ومن لم يندم على ما فعله لم يكن صح توبة ذكره
في الرعاية وذكر غير واحد منهم ابن عقيل قالوا هو مصر والحد عقوبة لا كفارة وهم في الاخرة عذاب
اليم واستدل لو ابابة المحاربة والاولى ان يقال يكون الحد مسقطا الاثم ذلك الذنب في الدنيا فهو
كفارته كما جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن لقيه مصرا غير تائب من الذنوب التي
استوجب بها العقوبة فامره الى الله تعالى ان شاء عذبه وان شاء غفر له ومن لقيه كافرا عذبه
ولم يغفر له ونقل محمد ابن عوف الحمصي عن احمد نحو هذا الا انه قال فامره الى الله ان شاء عذبه
وان شاء غفر له اذا توفي على الاسلام والسنة ولم يذكر من لقيه كافرا الى اخره وفي الصحيحين من
حديث عبادة ابن الصامت انه عليه السلام قال لاصحابه تبايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا
تزنوا ولا تسرقوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب منكم
شيئا من ذلك فعوقب به فهو كفارته ومن اصاب شيئا من ذلك فستره الله عز وجل عليه فامره
الى الله ان شاء عاقبه وان شاء غفر له قال فبايعناه على ذلك وسبق قريبا حديث ابن عمر في
النجوى وقول الله عز وجل سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم فهذا لمن شاء ان يغفر له
من المؤمنين ولاحمد عن علي رضي الله عنه مرفوعا من اذنب ذنبا فعوقب به فالله تعالى اعدل من ان
يثني عقوبته على عبده ومن اذنب ذنبا فستر الله عليه وعفى الله عنه فالله اكرم من ان يعود في شيء
عفى عنه رواه ابن ماجه والدارقطني والترمذي وقال غريب ولم اجد غيرهم وعفى الله عنه واما
اية المحاربة فانما له فيها عذاب في الاخرة لكن علم ما ذا فليس فيها ونحن نقول لبيهما الكن على اصراره
وعدم توبته لا على ذنب حد عليه لما سبق والله اعلم قال القاضي عياض قال اكثر العلماء

الحدود كفارة

الحدود كفارة استدلالا بهذا الحديث يعني حديث عبادة ومنهم من وقف لحديث ابي هريرة ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ادري الحدود كفارة كذا قال وحديث ابي هريرة ان صح فما سبق اصح منه وفي هذا
زيادة علم فيتعين العمل بها **فصل** ٢٨ وتصح توبة من عجز عما حرم عليه من قول وفعل كتوبة
الاقطع عن السرقة والزمن عن السعي الى حرام والمجبوب عن الزنا ومقطوع اللسان عن القذف والمراد
اما ان يكون ما تاب منه كان قد وقع منه واما ان تكون التوبة من عزمه على المعصية لو قدر عليها
ولا تصح توبة غير عاص كذا وجدته في كلام الاصحاب وغيرهم من الفقهاء وقال الشيخ عبد القادر في
الغنية فرض عين في حق كل شخص ولا يتصور ان يستغني عنها احد من البشر لانه ان
خلا عن معصية الجوارح فلا يخلو عن الهم بالذنب بالقلب وان خلا فلا يخلو عن وسواس
الشيطان بايراد الخواطر المتفرقة المذهلة عن ذكر الله عز وجل فان خلا فلا يخلو عن غفلة و
قصور في العلم بالله وصفاته وافعاله فكل حال طاعات وذنوب وحدود وشروط فحفظها طاعة
وتركها معصية والغفلة عنها ذنب فيحتاج الى التوبة وهذا الرجوع عن التعويج الذي وجد
الى سنن الطريق المستقيم الذي شرع له فالكل مفتقر الى توبة وانما يتفاوتون في المقادير
فتوبة العوام من الذنوب وتوبة الخواص من الغفلة وتوبة خاص الخاص من ركون
القلب الى سوى الله عز وجل كما قال ذو النون المصري توبة العوام من الذنوب وتوبة الخواص
من الغفلة وكما قال ابو الحسين النوري التوبة ان تتوب من كل شيء سوى الله عز وجل
وذكر كلاما كثيرا وسبق قريبا في العزم على المعصية ان تعلق القلب بغير الله محرم ويأتي
في اول الزهد خبر يتعلق بهذا وظاهر كلام بعض اصحابنا وغيرهم صحة التوبة من
كل ما حصل فيه المخالفة او ادنى غفلة وان لم يأثم ولعل هذا القول اقوى وهو معنى
ما اختاره الشيخ تقي الدين وغيره ولعله معنى كلام مجاهد من لم يتب اذا اصبح وامسى
فهو من الظالمين والله اعلم وعلى هذا لا يسمى معصية ولا ذنبا على انه نص فيما يأثم
به وقد ذكر ابن عقيل وغيره انه ليس بنص وانه من التأكيد ان منه قول ابي هريرة للذي
خرج من المسجد بعد الاذان اما هذا فقد عصى ابا القاسم وقوله عليه السلام ليس منا من
لم يوقر كبيرنا ويرحم صغيرنا وقد ذكر منه قول عمار من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى
ابا القاسم وهذا من جنس قول الشيخ عبد القادر طعام الشيخ مباح للمريد وطعام المريد
حرام في حق الشيخ لصفاء حاله وعلو مرتبته وقد ذكر الشيخ تقي الدين ان السلف

وبصفاته

[illegible]

اصل على شيء

Copyright © King Saud University